



رئيس الهيئة

١٢٣٧  
قرار رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٦

بشأن شطب قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيطى التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد شروط استمرار قيد اسمائهم بالسجل المذكور:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انتهاء الخدمة	الرقم القومي
١	ميرفين إبراهيم محمد إبراهيم	٤٢٩٦١	اروب للتأمين على الحياة	٢٠٢٤/٥/١٢	٢٨٧١١١٠١٣٠٠٤٦٢
٢	منه الله عادل فهمي نصر	٤٥٢٨٦	اروب للتأمين على الحياة	٢٠٢٤/٥/٣/٠٦	٢٩٦٠٧٠٢٠١٠٣٦٨١

المادة الثانية: يتحمل الوسيط مسنولية الاخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسنولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ انتهاء خدمة الشركة وتاريخ اخطار الهيئة .

لمادة الثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح